

Distr.: General
29 September 2014

Arabic
Original: English

النهج الاستراتيجي
للإدارة الدولية للمواد
الكيميائية



الفريق العامل المفتوح العضوية التابع للمؤتمر الدولي
المعني بإدارة المواد الكيميائية
الاجتماع الثاني

جنيف، ١٥ - ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤
البند ٣ من جدول الأعمال المؤقت**

التقدم المحرز والثغرات باتجاه تحقيق هدف عام
٢٠٢٠ المتمثل في الإدارة السليمة للمواد الكيميائية

قرار جمعية الأمم المتحدة للبيئة ٥/١، بشأن المواد الكيميائية والنفايات

مذكرة من الأمانة

١ - تتشرف الأمانة بتعميم قرار جمعية الأمم المتحدة للبيئة ٥/١، بشأن المواد الكيميائية والنفايات، الذي اعتمدهت الجمعية في دورتها الأولى (انظر المرفق).

٢ - وفي هذا القرار طلبت الجمعية إلى المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة أن يقدم الوثائق التالية إلى الفريق العامل المفتوح العضوية:

(أ) الوثيقة الختامية للعملية المعنونة "تعزيز الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات على المدى البعيد" (التذييل الثاني)؛

(ب) اختصاصات للبرنامج الخاص لدعم التعزيز المؤسسي على الصعيد الوطني لتنفيذ اتفاقية بازل بشأن التحكم في نقل النفايات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود، واتفاقية روتردام المتعلقة بتطبيق إجراء الموافقة المسبقة عن علم على مواد كيميائية ومبيدات آفات معينة خطرة متداولة في التجارة الدولية، واتفاقية استكهولم بشأن الملوثات العضوية الثابتة، واتفاقية ميناماتا بشأن الزئبق، والنهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية (التذييل الأول).

* أعيد إصدارها لأسباب فنية بتاريخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤.

** SAICM/OEWG.2/1.

٣ - وقد يرغب المشاركون أيضاً في أن يخطوا علماً على وجه الخصوص بالفقرة ١٩ من القرار ٥/١، التي دعت فيها جمعية البيئة الفريق العامل المفتوح العضوية في اجتماعه الثاني والمؤتمر الدولي المعني بإدارة المواد الكيميائية في دورته الرابعة إلى النظر في سبل لتعزيز إشراك ومشاركة كل أصحاب المصلحة ذوي الصلة على نحو يمكن من الاستجابة بفعالية وكفاءة للتحديات والقضايا الجديدة والناشئة.

قرار جمعية الأمم المتحدة للبيئة ٥/١، بشأن المواد الكيميائية والنفايات

إن جمعية الأمم المتحدة للبيئة،

إذ تشير إلى خطة تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة (خطة جوهانسبيرغ للتنفيذ)^(١) والأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما في ذلك الأهداف والغايات البيئية والأهداف الإنمائية للألفية، والوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة المعنونة "المستقبل الذي نصبو إليه"، التي أثارها الجمعية العامة في قرارها ٢٨٨/٦٦، وبصفة خاصة الهدف الرامي إلى أن تتحقق بحلول عام ٢٠٢٠ الإدارة السليمة للمواد الكيميائية طوال دورة حياتها، والنفايات الخطرة بطرق تؤدي إلى الحد إلى أقصى درجة من الآثار الضارة الكبيرة على صحة الإنسان والبيئة،

وإذ ترى أن الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات تساهم بقدر كبير في الأبعاد الثلاثة للتنمية المستدامة،

وإذ تشير إلى الفرع الثامن عن العملية التشاورية بشأن خيارات تمويل المواد الكيميائية والنفايات في مقرر مجلس الإدارة ١٢/٢٧، وإذ تشير إلى أن التمويل المستدام والكافي والطويل الأجل عنصر رئيسي للإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات، كما ورد في الفقرة ٢٢٣ من الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة،
وإذ ترحب بالاجتماع المشترك لمؤتمرات الأطراف في اتفاقيات بازل، وروتterdam واستكهولم المعقود في جنيف في عام ٢٠١٣،

وإذ تشير إلى المقرر ١٢/٢٧ الصادر عن مجلس الإدارة، وقد نظرت في التقرير المرحلي للمدير التنفيذي عن تنفيذه،

أولاً

مواصلة تعزيز الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات على المدى البعيد

- ١- تسلم بالأهمية المستمرة للإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات إلى ما بعد عام ٢٠٢٠؛
- ٢- ترحب بتقرير المدير التنفيذي عن نتائج العملية التشاورية القطرية الخاصة بتعزيز التعاون والتنسيق في إطار مجموعة المواد الكيميائية والنفايات^(٢)، والوثيقة الختامية لهذه العملية المعنونة "تعزيز الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات على المدى البعيد"^(٣)؛
- ٣- تطلب إلى المدير التنفيذي أن يقدم الوثيقة الختامية المشار إليها في الفقرة ٢ للجهات التالية للاطلاع عليها لأغراض السياسات والإجراءات:

(١) انظر تقرير القمة العالمية للتنمية المستدامة، جوهانسبيرج، جنوب أفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس - ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم A.03.II.A.1 والتصويبات)، الفصل الأول، القرار ٢، المرفق.

(٢) UNEP/EA.1/5/Add.2.

(٣) المرجع نفسه، المرفق.

- (أ) المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة، والفريق العامل المفتوح العضوية المعني بأهداف التنمية المستدامة؛
- (ب) الدورة السادسة للجنة التفاوض الحكومية الدولية لاتفاقية ميناماتا بشأن الزئبق؛
- (ج) الدورة الثانية للفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بالنهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية، والاجتماع الرابع للمؤتمر الدولي المعني بإدارة المواد الكيميائية؛
- (د) مؤتمرات الأطراف في اتفاقيات بازل، وروتتردام، واستكهولم؛
- (هـ) لجنة التنسيق المشتركة بين المنظمات التابعة للبرنامج المشترك بين المنظمات للإدارة السليمة للمواد الكيميائية؛
- ٤- تؤكد أهمية الامتثال للالتزامات الدولية الحالية المتعلقة بالمواد الكيميائية والنفايات عن طريق التنفيذ الملائم على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية؛

ثانياً

النهج المتكامل لتمويل الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات

- ٥- ترحب بنهج متكامل لمعالجة مسألة تمويل الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات، وتؤكد أن المكونات الثلاثة للنهج المتكامل، وهي الإدماج وإشراك المؤسسات الصناعية والتمويل الخارجي المخصص، تعضد بعضها بعضاً وأنها جميعاً مهمة لتمويل الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات على كافة المستويات؛
- ٦- ترحب أيضاً بتنقيح الصك الذي وضعته جمعية مرفق البيئة العالمية لإدراج مجال تركيز في المواد الكيميائية والنفايات، وزيادة الموارد المخصصة للمواد الكيميائية والنفايات في التجديد السادس للموارد؛
- ٧- تعتمد اختصاصات لبرنامج خاص مرفقة بهذا القرار، تُمول عن طريق التبرعات، بهدف دعم تعزيز المؤسسات على الصعيد الوطني لتعزيز تنفيذ اتفاقيات بازل وروتتردام واستكهولم، واتفاقية ميناماتا بشأن الزئبق، والنهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية؛
- ٨- تطلب إلى المدير التنفيذي، بما يتسق مع اختصاصات البرنامج الخاص، أن ينشئ ويدير الصندوق الاستئماني للبرنامج الخاص، وأن يوفر أمانة لتقديم الدعم الإداري للبرنامج؛
- ٩- تطلب إلى المجلس التنفيذي للبرنامج الخاص، على ضوء خبرة البرنامج والدروس المستفادة من جانب البلدان المتلقية، أن يستعرض مدى فعالية الترتيبات المتخذة للبرنامج الواردة في الاختصاصات، وأن يقدم تقريراً عن ذلك الاستعراض لكي تنظر فيه جمعية الأمم المتحدة للبيئة في دورتها الثالثة في عام ٢٠١٨، بهدف إدخال تنقيحات، عند الضرورة، على الترتيبات التشغيلية للبرنامج الخاص؛
- ١٠- تطلب إلى المدير التنفيذي أن يقدم اختصاصات البرنامج الخاص لمؤتمرات لأطراف في اتفاقيات بازل، وروتتردام، واستكهولم، ولجنة التفاوض الحكومية الدولية لاتفاقية ميناماتا بشأن الزئبق، والفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بالنهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية، للعلم بها؛
- ١١- تشجع الحكومات القادرة، فضلاً عن القطاع الخاص، بما في ذلك قطاع الصناعة، والمؤسسات، والمنظمات غير الحكومية، وأصحاب المصلحة الآخرين على تعبئة الموارد المالية من أجل إنشاء البرنامج الخاص على نحو فعال، والشروع في تنفيذه على وجه السرعة؛

ثالثاً

التنمية المستدامة

١٢- تشدد على أن الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات هي عنصر أساسي لا يتجزأ من التنمية المستدامة وشامل لعدة قطاعات وهام للغاية لجدول أعمال التنمية المستدامة؛

رابعاً

الزئبق

١٣- ترحب باعتماد اتفاقية ميناماتا بشأن الزئبق في مؤتمر المفوضين الذي عقد في كوماموتو باليابان بتاريخ ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣؛

١٤- تطلب إلى المدير التنفيذي تيسير التعاون، حسب الاقتضاء، بين الأمانة الموقته لاتفاقية ميناماتا وأمانات اتفاقيات بازل، وروتدام، واستكهولم وغيرها للاستفادة الكاملة من الخبرات المهمة التي قد تساعد البلدان في الانضمام إلى الاتفاقية وذلك رهنماً بتوفر الموارد المخصصة لهذا الغرض؛

١٥- تلاحظ مع التقدير قرار مؤتمرات الأطراف في اتفاقيات بازل، وروتدام واستكهولم الذي أعربت فيه عن رغبتها، وأشارت إلى استعدادها للتعاون والتنسيق مع اتفاقية ميناماتا، والقرار المتبادل لمؤتمر المفوضين الخاص باتفاقية ميناماتا بشأن الزئبق؛

خامساً

النهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية

١٦- ترحب بالمساهمة الكبيرة للنهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية في تيسير العمل لكل أصحاب المصلحة ذوي الصلة من أجل الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات؛

١٧- تؤكد على الحاجة إلى المشاركة المتواصلة والمعززة من جانب قطاعات متعددة وأصحاب مصلحة متعددين؛

١٨- تشدد أيضاً على ضرورة مواصلة تعزيز النهج الاستراتيجي؛

١٩- تدعو الفريق العامل المفتوح العضوية التابع للنهج الاستراتيجي في دورته الثانية، والمؤتمر الدولي المعني بإدارة المواد الكيميائية إلى أن ينظر في اجتماعه الرابع في سبل تعزيز إشراك ومشاركة كل أصحاب المصلحة ذوي الصلة على نحو يمكن من الاستجابة بفعالية وكفاءة للتحديات والقضايا الجديدة والناشئة؛

٢٠- تشير إلى الدور الرائد لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في اتخاذ الترتيبات الرامية إلى إنشاء أمانة للنهج الاستراتيجي تتسم بالفعالية والكفاءة، وتطلب إلى المدير التنفيذي مواصلة دعم النهج الاستراتيجي، بما في ذلك توفير التوجيه والإرشاد لتنفيذ هدف عام ٢٠٢٠؛

٢١- تدعو المدير العام لمنظمة الصحة العالمية لتولي دور قيادي في النهج الاستراتيجي، وتوفير ما يلزم من الموظفين والموارد الأخرى لأمانة النهج، وتطلب إلى المدير التنفيذي أن ينقل هذه الدعوة إلى الاجتماع المقبل للمجلس التنفيذي لمنظمة الصحة العالمية؛

٢٢- تدعو أعضاء البرنامج المشترك بين المنظمات لدعم أمانة النهج الاستراتيجي، بما في ذلك ما يتيسر من الدعم بالموظفين؛

٢٣- تدعو الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية، وقطاع الصناعة، والمجتمع المدني، وأصحاب المصلحة الآخرين في النهج الاستراتيجي لدعم تنفيذ النهج الاستراتيجي ومواصلة تطويره؛

٢٤- تحث الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية وقطاع الصناعة والجهات الأخرى القادرة على تقديم مساهمات مالية وعينية للنهج الاستراتيجي ولأمانته وتنفيذه، بما في ذلك عن طريق برامج عمل المنظمات الأعضاء في البرنامج المشترك بين المنظمات للإدارة السليمة للمواد الكيميائية؛

سادساً

الرصاص والكاديميوم

٢٥- تدرك المخاطر الكبيرة التي تتعرض لها صحة الإنسان والبيئة بسبب انبعاثات الرصاص والكاديميوم في البيئة؛

٢٦- ترحب بالاجتماع الثالث المقبل للتحالف العالمي للتخلص من الدهانات المحتوية على الرصاص، وحلقة العمل المقترنة بهذا الاجتماع التي تركز على وضع تشريعات وطنية للقضاء التدريجي على الدهانات المحتوية على الرصاص، وتطلب إلى برنامج الأمم المتحدة للبيئة أن يعمل بالتعاون مع منظمة الصحة العالمية على الاستمرار في بناء القدرات في مجال التخلص من الدهانات المحتوية على الرصاص عن طريق ما يمكن من حلقات العمل الإقليمية؛

٢٧- تتطلع إلى تجميع المعلومات عن تقنيات تخفيف الانبعاثات، وإمكانية استبدال الرصاص والكاديميوم بمواد أو تقنيات أقل خطورة؛

سابعاً

النفائيات

٢٨- تطلب إلى المدير التنفيذي أن يدرس تضمين الترابط بين سياسات المواد الكيميائية والنفائيات في تقرير التوقعات العالمية لمنع النفائيات، والحد منها إلى أدنى درجة، وإدارتها، الذي لا يزال قيد الإعداد؛

ثامناً

المراكز الإقليمية: تعميم منظور الإدارة السليمة والإنجاز المنسق

٢٩- تسلم بدور المراكز الإقليمية لاتفاقيتي بازل واستكهولم في دعم تنفيذ الاتفاقيتين وجميع الأنشطة ذات الصلة، والدور الذي تؤديه هذه المراكز في المساهمة في الصكوك ذات الصلة بالمواد الكيميائية والنفائيات، وتعميم الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفائيات؛

٣٠- تدعو الأطراف في هذين الاتفاقيتين وأصحاب المصلحة الآخرين، بمن فيهم الأطراف في اتفاقية ميناماتا، والنهج الاستراتيجي للنظر في سبل تعزيز شبكة مراكز إقليمية ذات فعالية وكفاءة لدعم تقديم المساعدة التقنية على الصعيد الإقليمي في إطار هذه الاتفاقيات من أجل تحقيق الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفائيات، والتنمية المستدامة، وحماية صحة الإنسان، والبيئة؛

٣١- تدعو المدير التنفيذي، الأطراف في اتفاقيات بازل، وروتريام، واستكهولم، والمرفق العالمي للبيئة، والمؤسسات المالية الدولية الأخرى ذات الصلة، والصكوك والبرامج للنظر في فرص التعاون بفعالية وكفاءة مع المراكز الإقليمية في تنفيذ الإدارة الإقليمية السليمة للمشروعات الخاصة بالمواد الكيميائية والنفايات؛

تاسعاً

٣٢- تطلب إلى المدير التنفيذي أن يقدم لجمعية الأمم المتحدة للبيئة التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في دورتها الثانية تقريراً عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار.

التذييل الأول

اختصاصات للبرنامج الخاص للدعم المؤسسي على الصعيد الوطني لتنفيذ اتفاقيات بازل وروتتردام واستكهولم، واتفاقية ميناماتا المرتقبة والنهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية

بالإشارة إلى الفقرتين ١٣ و ١٤ من الجزء الثامن من المقرر ١٢/٢٧ بشأن إدارة المواد الكيميائية والنفايات، الصادر عن الدورة العالمية الأولى لمجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة:

أولاً - الهدف من البرنامج الخاص

١- يهدف البرنامج الخاص إلى دعم التعزيز المؤسسي الذي تقوده البلدان على الصعيد الوطني، وفي سياق نهج متكامل لمعالجة تمويل إدارة مستدامة للمواد الكيميائية والنفايات، مع مراعاة الاستراتيجيات والخطط الإنمائية الوطنية والأولويات لكل بلد، من أجل تعزيز قدرات وطنية عامة مستدامة من أجل الإدارة السليمة للمواد الكيميائية طوال دورة حياتها. وسيكون للتعزيز المؤسسي في إطار البرنامج الخاص دور تيسيري وتمكيني في تنفيذ اتفاقيات بازل وروتتردام واستكهولم واتفاقية ميناماتا المرتقبة والنهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية (ويُشار إليها هنا فيما بعد بـ "الصكوك").

ثانياً - تعريف التعزيز المؤسسي

٢- يُعرف التعزيز المؤسسي، لأغراض البرنامج الخاص، بأنه تحسين استدامة القدرات المؤسسية للحكومات من أجل وضع سياسات وتشريعات وقواعد تنظيمية واعتمادها ورصدها وإنفاذها وكذا زيادة إمكانية حصولها على الموارد المالية والموارد الأخرى للأطر الفعالة لتنفيذ الصكوك من أجل الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات طوال دورة حياتها.

ثالثاً - النتائج المتوقعة من التعزيز المؤسسي من خلال البرنامج الخاص

٣- من المتوقع أن تكون للمؤسسات الوطنية بعد تعزيزها القدرة على القيام بما يلي:

(أ) وضع السياسات والاستراتيجيات والبرامج والتشريعات الوطنية للإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات ورصد تنفيذها؛

(ب) تعزيز اعتماد التشريعات والأطر التنظيمية للإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات ورصدها وإنفاذها؛

(ج) تشجيع تعميم الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات في خطط التنمية الوطنية والميزانيات والسياسات والتشريعات الوطنية وأطر التنفيذ على جميع المستويات، بما في ذلك سد الثغرات وتفادي ازدواجية الجهود؛

(د) العمل في القطاعات المتعددة بشكل يتسم بالفعالية والكفاءة والشفافية والمساءلة والاستدامة في الأجل الطويل؛

- (هـ) تيسير التعاون والتنسيق بين القطاعات المتعددة وأصحاب المصلحة المتعددين على الصعيد الوطني؛
- (و) تعزيز المسؤولية والمساءلة والمشاركة في القطاع الخاص؛
- (ز) تعزيز فعالية تنفيذ اتفاقيات بازل وروتتردام واستكهولم واتفاقية ميناماتا المرتقبة والنهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية؛
- (ح) تعزيز التعاون والتنسيق في تنفيذ الصكوك على الصعيد الوطني.

رابعاً - نطاق البرنامج الخاص

- ٤- ينبغي أن يتجنب البرنامج الخاص ازدواجية آليات التمويل وأشكال الإدارة المتصلة بها وانتشارها وأن يمول الأنشطة التي تقع خارج نطاق ولاية مرفق البيئة العالمية.
- ٥- يجوز أن تشمل الأنشطة التي تُمول في إطار الصندوق الخاص ما يلي:
- (أ) تحديد القدرات المؤسسية وأوجه الضعف والثغرات والاحتياجات على الصعيد الوطني فضلاً عن تعزيز القدرات المؤسسية للقيام بذلك متى ما اقتضت الضرورة؛
- (ب) تعزيز القدرات المؤسسية على تخطيط ووضع ورصد وتنسيق تنفيذ السياسات والاستراتيجيات والبرامج الوطنية للإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات؛
- (ج) تعزيز القدرات المؤسسية لتحسين قدرات تقديم التقارير عن التقدم المحرز أو تقييم الأداء؛
- (د) تعزيز تهيئة بيئة تمكينية لتعزيز التصديق على اتفاقيات بازل وروتتردام واستكهولم واتفاقية ميناماتا المرتقبة؛
- (هـ) التمكين من تصميم وتشغيل هياكل مؤسسية مكرسة لتعزيز الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات طوال دورة حياتها؛
- (و) تعزيز القدرات المؤسسية لوضع تدابير لدعم جميع جوانب الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات، بما في ذلك المجالات المواضيعية الأكثر تحديداً على الصعيد الوطني والتي تغطيها الصكوك.

خامساً - الأهلية لتلقي الدعم من البرنامج الخاص

- ٦- يتوفر الدعم المقدم من البرنامج الخاص للبلدان النامية مع مراعاة الاحتياجات الخاصة لأقل البلدان نمواً وللدول الجزرية الصغيرة النامية وللبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال، مع إعطاء الأولوية للبلدان الأقل قدرة.
- ٧- تكون الجهات المقدمة للطلبات مؤهلة للدعم إذا كانت أطرافاً في أي واحدة من الاتفاقيات ذات الصلة أو إذا أثبتت أنها بصدد الإعداد للتصديق على أي واحدة من الاتفاقيات.
- ٨- تدرج الجهات المقدمة للطلبات في طلباتها التدابير المحلية ذات الصلة المحددة التي تزمع اتخاذها لضمان أن تكون القدرات المؤسسية الوطنية التي يدعمها البرنامج الخاص مستدامة في الأجل الطويل.

سادساً - الترتيبات الإدارية للبرنامج الخاص

٩- سيكون المجلس التنفيذي هو الهيئة المناط بها صنع القرارات والإشراف على البرنامج الخاص بدعم من الأمانة.

١٠- يعكس تكوين المجلس التنفيذي التوازن بين الجهات المانحة والمتلقية. وتكون مدة الممثلين سنتين بالتناوب. وسوف يتألف المجلس التنفيذي على النحو التالي:

(أ) أربعة ممثلين من البلدان المتلقية من مناطق الأمم المتحدة التالية: أفريقيا، آسيا ومنطقة المحيط الهادئ، شرق ووسط أوروبا، أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. وبالإضافة إلى ذلك، يضم المجلس التنفيذي مثلاً من أقل البلدان نمواً أو البلدان الجزرية الصغيرة النامية بالتناوب؛

(ب) خمسة ممثلين من الجهات المانحة، على ألا تكون من البلدان المستفيدة.

١١- يجوز للأمناء التنفيذيين لأمانات اتفاقيات بازل وروتدرايم واستكهولم واتفاقية ميناماتا المرتقبة، ومنسق النهج الاستراتيجي وممثل لأمانة مرفق البيئة العالمية، فضلاً عن ممثلي الحكومات والمنظمات الإقليمية للتكامل الاقتصادي وأي وكالات منفذة وممثل واحد من كل من الهيئات الإدارية للصكوك، أن يشاركوا، على نفقتهم الخاصة كمراقبين في اجتماعات المجلس التنفيذي.

سابعاً - ولاية المجلس التنفيذي ومهامه

١٢- يكون للمجلس التنفيذي رئيسان مشاركان، واحد من البلدان المتلقية وواحد من البلدان المانحة.

١٣- يجتمع المجلس التنفيذي مرة في السنة ويتخذ قراراته بتوافق الآراء بقدر الإمكان. وإذا تعذر التوصل إلى توافق في الآراء، يتخذ المجلس التنفيذي قراراته، كما لاذ أخير، بأغلبية ثلثي الأعضاء الحاضرين والمصوتين. ويقوم المجلس التنفيذي، في اجتماعه الأول، بزيادة تطوير نظامه الداخلي، حسب الاقتضاء.

١٤- يتخذ المجلس التنفيذي القرارات التنفيذية فيما يتعلق بأداء البرنامج الخاص، بما في ذلك الموافقة على طلبات الحصول على التمويل، وبجيز الإجراءات الخاصة بالطلبات والتقويم، والإبلاغ والتقييم. ويقوم المجلس بتوفير التوجيه التنفيذي بشأن تنفيذ البرنامج الخاص وتقديم المشورة بشأن المسائل الأخرى حسب الاقتضاء.

ثامناً - المنظمة القائمة بالإدارة

١٥- يوفر برنامج الأمم المتحدة للبيئة، بوصفه المنظمة القائمة بالإدارة، صندوقاً استئمانيًا للبرنامج الخاص وأمانة لتقدم الدعم الإداري للبرنامج، بما في ذلك تخصيص الموارد البشرية وغيرها من الموارد.

١٦- تقوم الأمانة بتجهيز الطلبات المقدمة للمجلس التنفيذي للموافقة عليها، وبإدارة المخصصات الموافق عليها وخدمة المجلس التنفيذي. وتقدم الأمانة التقارير بشأن عملياتها إلى المجلس التنفيذي وتكون مسؤولة أمام المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في المسائل الإدارية والمالية. وتقدم الأمانة تقريراً سنوياً إلى المجلس التنفيذي ويُرسل هذا التقرير أيضاً إلى الهيئات الإدارية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة والصكوك للنظر فيه.

تاسعاً - الترتيبات التشغيلية للبرنامج الخاص

١٧- يتلقى البرنامج الخاص الطلبات من الحكومات الوطنية مباشرة. وسيتميز بأنه سهل الوصول إليه وبمبسط وفعال ويستند إلى التجارب المستمدة من آليات الدعم القائمة حسب الاقتضاء.

١٨- وينبغي أن تحدد الطلبات في سياق النهج القطري الشامل إزاء تعزيز القدرات المؤسسية. وينبغي أن تتضمن الطلبات التدابير المقترحة والأهداف المرجوة من الأداء والمعلومات المتعلقة بالاستدامة طويلة الأجل.

- ١٩ - تقدم الطلبات إلى الأمانة. وتقوم الأمانة بتقييم الطلبات توطئة لتقديمها إلى المجلس التنفيذي لدراساتها والبت فيها.
- ٢٠ - يبت المجلس التنفيذي في المخصصات التراكمية للبلدان، على أساس التبرعات الواردة والاحتياجات المبينة في الطلبات المقدمة. ويجوز الإبقاء على مبلغ لا يتجاوز ١٣ في المائة من ذلك المجموع للأغراض الإدارية.
- ٢١ - تساهم البلدان المستفيدة بموارد تعادل ما قيمته ٢٥ في المائة على الأقل من مجموع المبلغ المخصص. ويجوز للمجلس التنفيذي أن يخفض تلك النسبة المئوية بما يتناسب مع اعتبارات الظروف الوطنية الخاصة لمقدم الطلب والقيود في القدرات والثغرات والاحتياجات الخاصة به.
- ٢٢ - تقدم البلدان المستفيدة تقارير سنوية عن التقدم المحرز. وعند انتهاء كل مشروع، يُقدم تقرير نهائي وبيان مراجعة للحسابات، يتضمن كشفاً كاملاً للأموال التي استُخدمت وتقييماً للنتائج، فضلاً عن دليل إثبات ما إذا كانت الأهداف قد تحققت.

عاشراً - المساهمات

- ٢٣ - يُشجع تقديم المساهمات من جميع الأطراف الموقعة والأطراف في الاتفاقيات والحكومات الأخرى القادرة على القيام بذلك، وكذلك من القطاع الخاص، بما في ذلك دوائر الصناعة والمؤسسات وغيرها من المنظمات غير الحكومية والجهات المعنية الأخرى من أصحاب المصلحة.

حادي عشر - مدة البرنامج الخاص

- ٢٤ - سيكون البرنامج الخاص مفتوحاً لتلقي التبرعات والطلبات لتقديم الدعم لمدة سبع سنوات اعتباراً من تاريخ إنشائه. وسيكون البرنامج الخاص مؤهلاً للتمديد مرة واحدة لا تتجاوز مدتها خمس سنوات إضافية وذلك على أساس استعراض وتقييم مرضيين رهناً بتوصية من المجلس التنفيذي إلى جمعية الأمم المتحدة للبيئة. ويجوز توزيع أموال البرنامج الخاص لمدة أقصاها ١٠ سنوات اعتباراً من تاريخ إنشاء البرنامج، أو لمدة ثماني سنوات اعتباراً من تاريخ تمديده، عند الاقتضاء، وعندها يُكمل البرنامج عملياته ويغلق. ويبت المجلس التنفيذي في اختصاصات الاستعراض والتقييم المذكورين أعلاه.

تعزيز الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات على المدى الطويل^(أ)

ألف - المقدمة

١ - ترتبط المواد الكيميائية ارتباطاً وثيقاً بحياتنا؛ فهي تُستخدم أو تُنتج تقريباً في كافة أنشطة الصناعة والقطاع الاجتماعي، بما في ذلك الصحة، والطاقة، والنقل، والزراعة، والبناء والتشييد، وصناعة النسيج والتعدين والمنتجات الاستهلاكية. وتسهم المواد الكيميائية إسهاماً كبيراً في رفاهية المجتمع كما أنها أساسية لتحقيق التنمية المستدامة ومواجهة تحديات المستقبل. بيد أن هذه المواد قد تُشكل خطراً على صحة الإنسان والبيئة والتنمية المستدامة، إذا لم تتم إدارتها بطريقة سليمة طوال دورة حياتها، بما في ذلك مرحلة تحولها إلى نفايات.

٢ - إن إنتاج واستخدام المواد الكيميائية والمتاجرة بها على الصعيد العالمي، بالإضافة إلى توليد النفايات والمتاجرة بها، آخذ كل في الازدياد، مع العبء المتزايد الذي تفرضه أنماط النمو على البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال، ولا سيما أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية، مما يُسبب لها صعوبات خاصة في مجابهة هذا التحدي.

٣ - وتتأكد الحاجة إلى مواصلة اتخاذ إجراءات متضافرة بغية تحقيق الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات بسبب عدم وجود القدرات الإدارية في البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال، والاعتماد على مبيدات الآفات في الزراعة، وتعرض العمال والمجتمعات المحلية لخطر المواد الكيميائية الضارة والنفايات والقلق بشأن الآثار الطويلة الأمد للمواد الكيميائية والنفايات على كل من صحة الإنسان والبيئة، ومن ثم على التنمية المستدامة. ومما يدعو للقلق ذلك العبء الكبير المتمثل في المرض الذي يُعزى السبب فيه إلى التعرض لخطر المواد الكيميائية والنفايات. وغالباً ما تكون التجمعات السكانية الأكثر فقراً والفئات الضعيفة هي الأكثر تضرراً.

٤ - وفي جوهانسبرغ، بجنوب أفريقيا، وافقت الحكومات في عام ٢٠٠٢ على وضع هدف تسعى إلى تحقيقه، بحلول عام ٢٠٢٠، وهو أن يتم استخدام وإنتاج المواد الكيميائية بطرق تؤدي إلى التقليل لأدنى حد من الآثار الضارة الملموسة على صحة الإنسان والبيئة. وأُعيد هذا الهدف من قبل العديد من أصحاب المصلحة في الدورة الأولى للمؤتمر الدولي المعني بإدارة المواد الكيميائية. وأُعترف بهدف عام ٢٠٢٠ بشكل أكبر في الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة، التي جاءت بعنوان "المستقبل الذي نصبوا إليه"، ووسع نطاق الوثيقة لتشمل النفايات الخطرة. ويعد تعزيز الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات على المدى الطويل بمثابة

(أ) هذه الوثيقة هي نتاج العملية التشارورية التي تقودها البلدان بشأن التحديات والخيارات المتعلقة بالمزيد من تعزيز التعاون والتنسيق داخل مجموعة المواد الكيميائية والنفايات على المدى الطويل، على النحو المبين في المقرر ١٢/٢٦ الصادر عن مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة. وسوف تُقدم هذه الوثيقة إلى المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في ٢٧ شباط/فبراير ٢٠١٤ لإدراجها في تقريره إلى جمعية الأمم المتحدة للبيئة في حزيران/يونيه ٢٠١٤. وتقدم هذه الوثيقة ملخصاً لبعض الآراء التي أعرب عنها المشاركون خلال هذه العملية. وهذه الآراء لم يتم التباحث بشأنها أو الاتفاق عليها، ولا تهدف إلى استباق أو إصدار أحكام مسبقة على القرارات في العمليات الأخرى التي تتم في مجموعة المواد الكيميائية والنفايات.

مسألة شاملة وأساسية بالنسبة للتنمية المستدامة وذلك لأن هناك فوائد ستعود بالنفع على البيئة، والصحة، وقضية القضاء على الفقر، والاقتصاد، والمجتمعات بشكل عام.

٥ - وفي مؤتمر الأمم المتحدة حول التنمية المستدامة، أثنت الحكومات على زيادة التنسيق والتعاون بين اتفاقية بازل بشأن التحكم في نقل النفايات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود، واتفاقية روتردام المتعلقة بتطبيق إجراء الموافقة المسبقة عن علم على مواد كيميائية ومبيدات آفات معينة خطيرة متداولة في التجارة الدولية واتفاقية استكهولم بشأن الملوثات العضوية الثابتة، وشجعوا على مواصلة التنسيق والتعاون فيما بينها.

٦ - وزادت الموارد المخصصة للإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات، بما في ذلك من خلال مجال تركيز مرفق البيئة العالمية على المواد الكيميائية والنفايات، والتي أصبح لها الآن نطاق أوسع، ولكن هناك حاجة إلى المزيد من الموارد للاستجابة للتحديات المتعددة.

باء - الرؤية

٧ - تحقيق الإدارة السليمة للمواد الكيميائية طوال دورة حياتها وإدارة النفايات الخطرة بالطرق التي تؤدي إلى منع الآثار الضارة الملموسة على صحة الإنسان والبيئة أو تقليلها إلى أدنى حد ممكن، وذلك كمساهمة أساسية في تحقيق الأبعاد الثلاثة للتنمية المستدامة.

جيم - عناصر السياسة الطويلة المدى

١ - العناصر الأساسية لتحقيق الرؤية

٨ - إن تعزيز الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات على المدى الطويل هو أمر أساسي لتحقيق التنمية المستدامة، وينبغي تضمينه في أجندة التنمية المستدامة كجزء لا يتجزأ منها.

٩ - ينبغي تعميم الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات في السياسات والاستراتيجيات المحلية والوطنية والإقليمية والدولية، بما في ذلك السياسات القطاعية والمالية والقانونية وسياسات بناء القدرات، فضلاً عن آليات ومؤسسات التمويل الدولية.

١٠ - وهناك حاجة لزيادة الأولوية السياسية والالتزام بالإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات على المستويات المحلية والوطنية والإقليمية والعالمية، مع الاعتراف بأن هناك عدداً من العمليات التي تُتيح فرص لفت الانتباه إلى هذه القضايا الهامة، ومنها تلك المتعلقة بأهداف التنمية المستدامة و”النهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية“.

١١ - وينطوي تحقيق الرؤية على الاستجابة بفعالية وكفاءة واتساق وتنسيق للتحديات في مجال الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات على المستويات الوطنية والإقليمية والعالمية.

١٢ - والحاجة إلى منع أو التقليل قدر الإمكان من الآثار السلبية الملموسة للمواد الكيميائية والنفايات الخطرة على صحة الإنسان والبيئة سوف تستمر في توفير الأساس القوي اللازم للإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات بعد عام ٢٠٢٠، وقد يُصاحبها أهداف ومؤشرات تكميلية، في غضون إطار زمني مُحدد.

١٣ - والإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات هي مسؤولية مشتركة بين كافة أصحاب المصلحة، بما فيهم الحكومات والصناعة وغيرها.

٢ - العناصر الأساسية التي ينبغي معالجتها

١٤ - من العناصر الأساسية للإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات الحاجة إلى وضع وتطبيق وإنفاذ الأطر التشريعية والسياسات الوطنية الأساسية، بما في ذلك تحديد مسؤوليات نشاط الصناعة ومجتمع الأعمال الأوسع، وأن تتوفر القدرات المؤسسية الوطنية اللازمة.

١٥ - ويضطلع نشاط الصناعة بمسؤولية خاصة، باعتباره الجهة المصممة والمنتجة والمستخدم للمواد الكيميائية ومنتجاتها، وعليه أن يُطبق الكيميائياء المستدامة، مع الاعتراف بالجهود الجارية التي تُبذل في هذا الصدد.

١٦ - ضرورة التطبيق الفعال والكفء للالتزامات القائمة المتعلقة بالمواد الكيميائية والنفايات في إطار الاتفاقات والإجراءات البيئية المتعددة الأطراف بتطبيق الأطر الطوعية، مع البناء على الخبرات والنجاحات.

١٧ - ضرورة تحسين سبل الوصول إلى البيانات ذات الصلة والمعلومات المفهومة وتحسين إنشائها وتبادلها في جميع حلقاتها لتحقيق قدر أكبر من الاستنارة في صنع القرار والوعي السياسي العام.

١٨ - تنطوي الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات على النهوض بأنماط الاستهلاك والإنتاج المستدامين، ويشمل ذلك تطبيق نهج دورة الحياة، واعتبار النفايات أحد الموارد.

١٩ - ينبغي تحديد القضايا والتحديات الجديدة الناشئة التي تحظى باهتمام عالمي، بأسلوب علمي من خلال عملية شاملة وفاعلة تضم العديد من أصحاب المصلحة، على أن يتم تناولها بشكل مناسب وفعال. والاستجابة لتلك القضايا والتحديات تستلزم توافر القدرات الكافية على الصعيد الوطني والإقليمية والعالمية.

٣ - إجراءات التدعيم

٢٠ - عند تحديد الخيارات لتعزيز إدارة المواد الكيميائية والنفايات على المدى الطويل، هناك ثمة حاجة إلى البدء أولاً بدراسة الوضع بعناية وتقييم التقدم المحرز في تحقيق هدف عام ٢٠٢٠، مع الأخذ بعين الاعتبار التقييمات ذات الصلة التي تمت في مجموعة المواد الكيميائية والنفايات.

٢١ - الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات ينبغي أن تستجيب، على وجه التحديد، لاحتياجات وتحديات البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال.

٢٢ - والجوانب المتعددة الأبعاد للإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات تُتيح الفرصة لتعزيز التعاون والتنسيق على المستويات الوطنية والإقليمية والعالمية، مع إقرار العمل الجاري لتعزيز نقاط التآزر فيما بين اتفاقيات بازل وروتterdam واستكهولم.

٢٣ - الجهود الرامية إلى الارتقاء بالإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات سوف تستلزم مشاركة تعاونية من قطاعات متعددة، وبخاصة من خلال توسيع مشاركة القطاعات التي لم تكن تشارك عادة من قبل. وهذا التعاون ينبغي أن يُعالج أوجه الترابط القوي مع قطاعات مثل الصحة، والتعليم، والعمل، والتعدين، والبيئة، والزراعة، والمياه، والصناعة.

٢٤ - كما تستلزم الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات إشراك أصحاب المصلحة المتعددين، بما فيهم أصحاب المصلحة من الصناعة والمجتمع المدني، فضلاً عن الأوساط البحثية والعلمية.

٢٥ - وعلى الصعيد العالمي والإقليمي، من شأن الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات الإفادة من تعزيز التعاون والتنسيق بين المنظمات المشاركة في البرنامج المشترك بين المنظمات المعني بإدارة السليمة للمواد الكيميائية^(ب) وغيرها من المنظمات الحكومية الدولية ذات الصلة، والتي من بينها برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، ومن تعزيز التعاون والتنسيق مع الاتفاقيات المبرمة داخل مجموعة المواد الكيميائية والنفايات وخارجها.

٢٦ - وعلى الصعيد الوطني، تستلزم الإدارة السليمة الفعالة للمواد الكيميائية والنفايات التعاون بين جميع الوزارات المعنية، مثل التعاون بين وزارتي الزراعة والبيئة فيما يتعلق باللوائح الخاصة بمبيدات الآفات.

٢٧ - الجهود المستقبلية لإدارة المواد الكيميائية والنفايات طوال دورة حياتها سوف تعتمد على تعزيز التعاون العلمي والتقني والمعارف وتفيد من ذلك، مع البناء على جملة أمور منها تقرير "الدراسة الإستشرافية للمواد الكيميائية في العالم" وما يتضمنه من توصيات، وتقرير "الدراسة الاستشرافية لمستقبل إدارة النفايات في العالم" وغير ذلك من مصادر المعلومات ذات الصلة. علاوة على ذلك، من شأن البيانات العلمية الحالية والمستقبلية أن تعزز اعتبار الأهداف المشتركة لحماية الصحة والبيئة بمثابة الأساس لسياسات المستقبل.

٢٨ - تحققت حلول التقليل قدر الإمكان من الآثار الضارة للمواد الكيميائية والنفايات من خلال الممارسات القائمة التي تنطوي على الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات في العديد من البلدان، والتي يمكن إمكانية تكرارها، ويشمل ذلك إجراء ذلك من خلال بناء قدرات البلدان على تنفيذ تلك الحلول.

٢٩ - والقيام بوضع نهج متكامل لتمويل الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات، ومن ذلك عن طريق التعميم في الميزانيات الوطنية وخطط المساعدة الإنمائية، ويعد إشراك الصناعة ومخصصات التمويل الخارجية أمر بالغ الأهمية في تعبئة الموارد المالية على المدى الطويل.

٣٠ - كما أن التمويل الملائم المستدام، والطويل الأجل، الذي يُمكن التنبؤ به والحصول عليه على كافة المستويات، بالإضافة إلى توفر المساعدة التقنية الآتية والمناسبة للأنشطة الداعمة لإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات، هو عنصر أساسي، لا سيما في البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال.

٣١ - ينبغي بذل جهود إضافية لوضع الرؤية طويلة الأجل، وخاصة فيما يتعلق بالنفايات، استناداً على المشاركة الكاملة لأصحاب المصلحة المتعددين، وزيادة الوعي لدى القيادات العامة والسياسية، والتقدم المحرز في تحقيق هدف عام ٢٠٢٠.

(ب) منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، ومنظمة العمل الدولية، ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، ومعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث، والبنك الدولي، ومنظمة الصحة العالمية.